

فتح الباري شرح صحيح البخاري

هذا الحديث إلا أنه كان يحمله على تدليس التسوية وعابه بذلك وكأن هذا هو السبب في تضعيف من ضعفه وإِ أَعْلَمُ قَوْلُهُ عَنِ يَعْلى بْنِ مَسْلَمٍ فِي رِوَايَةِ الإِسْمَاعِيلِيِّ مِنْ طَرِيقِ حِجَاجِ عَنِ بِنِ جَرِيحٍ أَخْبَرَنِي يَعْلى بْنُ مَسْلَمٍ قَوْلُهُ نَزَلَتْ فِي عَبْدِ إِ بِنِ حِذَافَةَ كَذَا ذَكَرَهُ مُخْتَصِرًا وَالْمَعْنَى نَزَلَتْ فِي قِصَّةِ عَبْدِ إِ بِنِ حِذَافَةَ أَيِ الْمَقْصُودِ مِنْهَا فِي قِصَّتِهِ قَوْلُهُ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى إِ الْآيَةِ وَقَدْ غَفَلَ الدَّوْدِيُّ عَنِ هَذَا الْمُرَادِ فَقَالَ هَذَا وَهَمَّ عَلَى بِنِ عَبَّاسٍ فَإِنْ عَبْدِ إِ بِنِ حِذَافَةَ خَرَجَ عَلَى جَيْشٍ فَغَضِبَ فَأَوْقَدُوا نَارًا وَقَالَ اقْتَحِمُوهَا فَامْتَنَعَ بَعْضُ وَهَمَّ بَعْضٌ أَنْ يَفْعَلَ قَالَ فَإِنْ كَانَتِ الْآيَةُ نَزَلَتْ قَبْلَ فَكَيْفَ يَخُصُّ عَبْدِ إِ بِنِ حِذَافَةَ بِالطَّاعَةِ دُونَ غَيْرِهِ وَإِنْ كَانَتِ نَزَلَتْ بَعْدَ فَإِنَّمَا قِيلَ لَهُمْ إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ وَمَا قِيلَ لَهُمْ لَمْ يَطِيعُوهُ أَنْتَهُ وَبِالْحَمْلِ الَّذِي قَدَّمْتَهُ يَظْهَرُ الْمُرَادُ وَيَنْتَفَى الإِشْكَالُ الَّذِي أَبْدَاهُ لِأَنَّهُمْ تَنَازَعُوا فِي امْتِنَالِ مَا أَمَرَهُمْ بِهِ وَسَبَبِهِ أَنْ الَّذِينَ هُمُوا أَنْ يَطِيعُوهُ وَقَفُوا عِنْدَ امْتِنَالِ الأَمْرِ بِالطَّاعَةِ وَالَّذِينَ امْتَنَعُوا عَارِضَهُ عِنْدَهُمُ الْفِرَارُ مِنَ النَّارِ فَنَاسَبَ أَنْ يَنْزَلَ فِي ذَلِكَ مَا يَرشُدُهُمْ إِلَى مَا يَفْعَلُونَهُ عِنْدَ التَّنَازُعِ وَهُوَ الرَّدُّ إِلَى إِ وَإِلَى رِسُولِهِ أَيِ إِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي جِوَّازِ الشَّيْءِ وَعَدِمَ جِوَّازَهُ فَارْجِعُوا إِلَى الْكِتَابِ وَالسَّنَةِ وَإِ أَعْلَمُ وَقَدْ رَوَى الطَّبْرِيُّ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي قِصَّةِ جَرْتِ لَعْمَارِ بْنِ يَاسِرٍ مَعَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَكَانَ خَالِدٌ أَمِيرًا فَأَجَارَ عِمَارَ رَجُلًا بِغَيْرِ أَمْرِهِ فَتَخَاصَمَا فَنَزَلَتْ فَإِ أَعْلَمُ وَقَدْ تَقَدَّمَ شَرْحُ حَالِ هَذِهِ السَّرِيَةِ وَالِاخْتِلَافِ فِي اسْمِ أَمِيرِهَا فِي الْمَغَازِي بَعْدَ غَزْوَةِ حَنِينَ بِقَلِيلٍ وَاخْتِلَافِ فِي الْمُرَادِ بِأَوْلَى الأَمْرِ فِي الْآيَةِ فَعَنَ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ هُمُ الأَمْرَاءُ أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ وَأَخْرَجَ عَنِ مَيْمُونِ بْنِ مَهْرَانَ وَغَيْرِهِ نَحْوَهُ وَعَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ إِ قَالَ هُمُ أَهْلُ الْعِلْمِ وَالْخَيْرِ وَعَنِ مَجَاهِدِ وَعَطَاءِ وَالْحَسَنِ وَأَبِي الْعَالِيَةِ هُمُ الْعُلَمَاءُ وَمِنْ وَجْهِ آخَرَ أَصَحُّ مِنْهُ عَنِ مَجَاهِدٍ قَالَ هُمُ الصَّحَابَةُ وَهَذَا أَخْصُّ وَعَنِ عِكْرَمَةَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَهَذَا أَخْصُّ مِنَ الَّذِي قَبْلَهُ وَرَجَّحَ الشَّافِعِيُّ الأَوَّلَ وَاحْتَجَّ لَهُ بِأَنَّ قَرِيشًا كَانُوا لَا يَعْرِفُونَ الإِمَارَةَ وَلَا يَنْقَادُونَ إِلَى أَمِيرٍ فَأَمَرُوا بِالطَّاعَةِ لِمَنْ وَلِيَ الأَمْرَ وَلِذَلِكَ قَالَ صَلَّى إِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ وَاخْتَارَ الطَّبْرِيُّ حَمْلَهَا عَلَى الْعُمُومِ وَأَنَّ نَزَلَتْ فِي سَبَبٍ خَاصٍ وَإِ أَعْلَمُ .

(قَوْلُهُ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يَحْكُمُواكُ فِيمَا سَجَرَ بَيْنَهُمْ) .

سَقَطَ بَابُ لَغَيْرِ أَبِي ذَرٍّ وَذَكَرَ فِيهِ قِصَّةُ الزَّبِيرِ مَعَ الأَنْصَارِيِّ الَّذِي خَاصَمَهُ فِي شِرَاحِ الْحَرَّةِ وَقَدْ

تَقَدَّمَ شَرْحُهُ مُسْتَوْفَى فِي كِتَابِ الشَّرْبِ وَبَيَّنْتَ هُنَاكَ الإِخْتِلَافَ عَلَى